

إحكام الأحكام

لا سبيل لك عليها .

وقوله عليه السلام [لا سبيل لك عليها] يمكن أن يؤخذ منه : وقوع التفريق بينهما
باللعان لعموم قوله [لا سبيل لك عليها] ويحتمل أن يكون لا سبيل لك عليها راجعا إلى
المال